

# سياسة التعامل مع المقبوضات

لجمعية تحفظ القرآن الكريم بالارطاوية

رقم الترخيص (٥٣٤٩)

## إجراءات التعامل مع المقبوضات

### التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:  
**يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :**

**إذا كانت مقيدة :** فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

**إذا كانت غير مقيدة :** يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

**يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :**  
**النقدية:** تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

**العينية :** تقييم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتصحّلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل . وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدأ لإثباتها في حسابات الجمعية .

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقييد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات .